عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم بالجزم على النبي ولابي
ذر لا يقتسم بالرفع على الخبر ورثتي دينارا اذا بوذر عن الكشميهني
ولا درهما والتوجيه الرفع انه صلى الله عليه وسلم لم يترك مالا يورث
عنه وانما النفي على تقدير ان يخلف شيأ فنهاهم عن تمنيه الا تشق
انه يخلفه وسماهم ورثة مجازا والا فقد قال انا معاشر الانبيا
لا نورث ما تركت بعد نفقة نسائي احتج له ابن عيينة فيما قاله
الخطابي بانهن في معنى المعتدات لانهن لا يجوز لهن ان يتزوجن ابدا
لهن ح
فجرت لهن النفقة وبركت حجرهن يسكنها وموئنة عاملي فهو
صدقة بالجر عطفا على نفقة نسائي وهو القيم على الارض او الخليفة
بعده عليه الصلاة والسلام ففيه دليل على مشروعية اجرة العامل
على الوقف وبهذا الحديث اخرجه المولف ايضا في الفرايض وسلم في المغازي
وابو داود في الخراج وبه قال حدثنا قتيبة بن سعيد ابو رجاء
البغلاني قال حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ايوب
السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان اباه عمر اشترط
في وقفه الارض التي صار بها بخيبر ان يأكل من وليه اي الوقف ووكل
اي يطعم صديقه منه حال كونه غير متمول اي متخذ منه مالا وهذا
الحديث قد سبق قريبا ومطابقته للترجمة هنا في قوله اشترط الى اخره
هذا باب بالتنوين اذا وقف شخص ارضا
او بيرا او اشترط ولابي ذر او اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين
هل يجوز ام لا واو قف بالهمز لغة ولابي ذر ووقف انث هو ابن
مالك دارا بالمدينة فكان اذا قدم المدينة ماوى بها الحج نزلها
وفي نسخة بالتنوين اذا قدمها ح
وهذا وصله البيهقي ومصدق ابو عبد الله الزبير بن العوام فيما وصله

الدارمي

الدارمي في مسنده بدوره وقال للمردودة اي المطلقة من بناته ان
تسكن بفتح الكاف اي كان تسكن حال كونها غير مضرة بكسر الضاد
اسم فاعل للمونث من الضرر وكمضرتها بفتح الضاد اسم مفعول
فان استغنت بزوج فليس لها حق في السكنى ومطابقته هذا
لما ترجم به من ان البنت قد تكون بكرا تطلق قبل الدخول فتكون
مونتها على ابيها فيلزمه اسكانها فاذا اسكنها في وقفه فكانه اشترط
على نفسه رفع كلفة وجعل ابن عمر نصيبه الذي خصه من دار
ابيه عمر الذي تصدق بها وقال لا تباع ولا توهب سكنى لذوي الحاجة
بالافراد ولابي ذر عن الحموي والمستملي لذوي الحاجات من آل عبد الله
كابرهم وصغارهم وهذا وصله ابن سعد بمعناه وقال عبدان
هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي فيما وصله الدارقطني والاسماعيلي
وغيرهما اخبرني بالافراد ابي هو عثمان عن شعبة بن الحجاج عن ابي
اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي عبد الرحمن عبد الله بن
حبيب السلمي الكوفي المقارئ ان عثمان بن عفان رضي الله عنه
حيث ولابي ذر عن الكشميهني حين حوصر اي لما حاصرة اهل مصر
في داره لاجل تولية عبد الله بن سعد بن ابي سرح واجتمع الناس
اشرف عليهم وقال انشدكم الله اي اذكركم بالله الذي
لا اله الا هو وسقط لفظ الجلالة هنا عند غير ابي ذر ولا انشد الا اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم الستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من حفر بير رومة فله الجنة فحفرتها المشهور انه اشتراها
لا انه حفرها كما في الترمذي بلفظ اهل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بير رومة فقال

Copyright © King Saud University